

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٤٥ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية

رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاتها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٨٧ لسنة ٢٠١٥ بتفويض رئيس مجلس الوزراء

في بعض الاختصاصات :

وعلى موافقة كل من المجلس الأعلى للجامعات ومجلس الوزراء :

وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالي والبحث العلمي :

قرر :

(المادة الأولى)

يُستبدل بنص المادة ٢٤٨ (مكررًا ٧٦) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات

النص التالي :

مادة ٢٤٨ (مكررًا ٧٦) :

فتح مجالس الجامعات بناءً على طلب مجلس كلية الحاسوب والمعلومات التابعة لها

الدرجات العلمية والdiplomas الآتية :

أولاً - الدرجات العلمية :

١ - درجة البكالوريوس في الحاسوب والمعلومات في أحد مجالات التخصص
المبينة في اللائحة الداخلية .

٢ - درجة الماجستير :

(أ) في الحاسوب والمعلومات .

(ب) الماجستير المهني في تخصص شبكات الحواسب السحابية .

٣ - درجة دكتوراة الفلسفة في الحاسوب والمعلومات .

ثانياً - دبلوم الدراسات العليا في أحد فروع التخصص المبينة في اللائحة الداخلية .

ثالثاً - دبلوم تكنولوجيا المعلومات المهنية بنظام الساعات المعتمدة .

(ابعاً) - الدبلوم المهني في تخصص شبكات الحواسب السحابية بنظام الساعات المعتمدة .

(المادة الثانية)

يضاف إلى كليات البند الخامس عشر (جامعة بنى سويف) الواردة بالمادة (١)

من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات المعهد الموضح فيما يلي :

خامس عشر - جامعة بنى سويف :

٢٨ - معهد أبحاث وتطبيقات الليزر .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٣ ذي الحجة سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٥ سبتمبر سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل